



اجتماع الأطراف في بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ

FCTC/MOP/3/19

الدورة الثالثة (دورة الحد الأدنى)

١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٣

جنيف، سويسرا، ٢٩-٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٣

البند ١١ من جدول الأعمال المؤقت

تعليق الدورة

تقرير من أمانة الاتفاقية

الغرض من الوثيقة

يبلغ هذا التقرير اجتماع الأطراف في بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ (اجتماع الأطراف) بتعليق الدورة الثالثة لاجتماع الأطراف في ختام دورة الحد الأدنى الافتراضية، على أن تُستأنف الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف في وقت لاحق حضورياً في بنما. والقصد من هذا التقرير هو تمكين اجتماع الأطراف من اتخاذ قرار بشأن تعليق دورته.

الإجراء المطلوب من اجتماع الأطراف

اجتماع الأطراف مدعو إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير والنظر في اعتماد مشروع القرار المرفق، على النحو الذي توصي به هيئة المكتب.

الإسهام في تحقيق أهداف التنمية المستدامة: جميع أهداف التنمية المستدامة، ولاسيما الهدف ٣ والغاية ٣-أ، وكذلك الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة.

العلاقة بخطة العمل وبند الميزانية: لا توجد.

الآثار المالية الإضافية، إن لم تكن مدرجة في خطة العمل والميزانية: لا توجد.

الوثيقة (الوثائق) ذات الصلة: النظام الداخلي لاجتماع الأطراف في بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ؛ الوثيقتان: FCTC/MOP/3/18 و FCTC/MOP/3/1 Add.1.

معلومات أساسية

١- في سياق تأجيل انعقاد الدورة الثالثة لاجتماع الأطراف في بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ (اجتماع الأطراف) للأسباب الأمنية التي أبلغت عنها بنما، وافقت هيئة مكتب اجتماع الأطراف في البروتوكول على ترتيبات لعقد الدورة الثالثة لاجتماع الأطراف في شكل دورة حد أدنى افتراضية باستخدام تكنولوجيا التداول بالفيديو. ولضمان استمرارية عمليات أمانة الاتفاقية فيما يتعلق بخطة العمل والميزانية للفترة المالية ٢٠٢٥-٢٠٢٤، ستنتظر دورة الحد الأدنى هذه في جدول أعمال مؤقت مختصر، على النحو المبين في الوثيقة FCTC/MOP/3/1 Add.1.

٢- وستُستأنف الدورة الثالثة لاجتماع الأطراف في وقت لاحق في بنما حضورياً للنظر في بنود جدول أعمالها المؤقت على النحو الوارد في الوثيقتين FCTC/MOP/3/1 و FCTC/MOP/3/1(annotated)، وعلى النحو الموضح في الوثيقة FCTC/MOP/3/1 Add.1. وسيُتبع اتخاذ قرار من اجتماع الأطراف بشأن تعليق الدورة الثالثة لاجتماع الأطراف في ختام دورة الحد الأدنى الافتراضية، على أن تُستأنف الدورة الثالثة لاجتماع الأطراف في وقت لاحق في بنما حضورياً. ووفقاً للقرار (FCTC/MOP2(15)، سيؤكد موعد انعقادها بعد الاتفاق بين الطرف المضيف وهيئة مكتب اجتماع الأطراف، بالتشاور مع هيئة مكتب مؤتمر الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية بشأن مكافحة التبغ، وبدعم من أمانة الاتفاقية.

الإجراء المطلوب من اجتماع الأطراف

٣- اجتماع الأطراف مدعو إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير والنظر في اعتماد مشروع القرار المرفق بشأن تعليق الدورة، على النحو الذي توصي به هيئة المكتب.

الملحق

مشروع قرار: تعليق الدورة

إن اجتماع الأطراف،

وقد نظر في التقرير عن تعليق الدورة الثالثة لاجتماع الأطراف في بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ، الوارد في الوثيقة FCTC/MOP/3/19؛

وإذ يشير إلى قراره (15) FCTC/MOP9 بشأن موعد ومكان انعقاد الدورة الثالثة لاجتماع الأطراف،

يقرر ما يلي:

(أ) أن تُعلّق الدورة الثالثة لاجتماع الأطراف وتستأنف أعمالها في موعد يؤكّد لاحقاً بعد الاتفاق بين الطرف المضيف وهيئة مكتب اجتماع الأطراف، بالتشاور مع هيئة مكتب مؤتمر الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية بشأن مكافحة التبغ، وبدعمٍ من أمانة الاتفاقية؛

(ب) أن ينظر اجتماع الأطراف في دورته الثالثة المستأنفة حضورياً في جميع بنود جدول الأعمال التي لم يُنظر فيها أو التي نُظر فيها على أساس مؤقت في دورة الحد الأدنى الافتراضية، من وقت افتتاحها في ٢٩ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٢٣ إلى وقت تعليقها في موعد أقصاه ٣٠ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٢٣.

(الجلسة العامة XX، XX تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٢٣)

= = =